

العلامة ابو السعود افندي العمادي مفتي القسطنطينية بالروم رحمه الله

جمل وطيف

سئل فيما اذا جعل ولي الامر وظيفة لقا في يا ختمها لخدمة قضا به هل يتحقق من زمان كشيء
زمانه وصول خبره الي محل ولا يبينه ا زمان وصول مشوره او وصوله بنفسه وصل اذا عزل عن القضاء
وتاريخ وولي آخر موضعه يا خذ العزل وظيفته الي تاريخ عزله وتاريخ وصول خبر عزله او وصول مشوره
التولي الجديد او وصول المتولي بنفسه **اجاب** العبرة في ذلك بوصول الخبر الي الحاكم الاول والاعلم

فلا يرون المسائل المتقدمة منها ما ذكره الامام قاضيان في فتاواه رجل وقف وقفا على قارة العفيف
بله لدا واخره الفقهاء في اثاره الا انتم قال من تلك القريه يخصصون ويطبقون فان وظيفةهم وحفظهم
العتبة ابو بكر البلخي كان قاره في تلك القريه يخصصون ولا يطبقون فكل من انتقل عن تلك القريه انقطع
معيهم ابن ماد انزل وان كانوا لا يخصصون ولا يطبقون فكل من انتقل عن تلك القريه انقطع
من الوقت ويعطى من كان متيقما في تلك القريه ولو لم يبق احد منهم يخصصون ولا يطبقون فكل من انتقل عن تلك القريه انقطع
فان رجوعه الي القريه واقاموا بها حجت اليه الفلانا من الاستقبال انتهى فقالي ولي امر السالين
فخالي به الدين ان ينظر في حال المدعي المذكور ويجعله اسوة امثاله في استحقاقه لوظيفة ما
عبره من القاطنين بمكة الشرقية اعله الامر للشيخ الشريف واستجابه وتعالاه **اجاب** على
العلامة محي الدين بن محمد بن طاهر ما صورته سدا نة لخدمتها ونوالي امورها وفتحها بها وغل
فخدمتها هه خدمتها ومن يتولى امرها وهو كل من انتسب اليها بوظيفة او بوظيفة اسمها بخدمتها
ابن عثمان بن عبد الوارث بن نصير القرشي العبدري لقوله صل الله عليه وسلم لعثمان بن طلحة حين
البه المفتح بعد ان اخذها منه خذوها يا بني ابي طلحة خالدة نال لة لا يزوجها منكم الا طاهرا فلا
المدعي الموصول مع سدا نة بالية يستحقها السيرة ولا يمنع من الاستحقاق كون ولا نتم
فاذا استوطن مكة استحقها استحقاقها واستوطنها واستحقها بالية ولا يمنع من الاستحقاق كون ولا نتم
والاطول اقامته بغيرها حيث جاء ملكة واستوطنها واستحقها بالية ولا يمنع من الاستحقاق كون ولا نتم
ابن جابر ابن طاهر القرشي ما صورته اذا فصل نيب المدعي المذكور باي طرفة بطرفة المشرك
استحق لغيره من القاطنين بمكة والولادة بمكة ليست بشرط الاستحقاق واحكامه هذه

جواب الخطاب

جواب الخطاب

Copyright © King Saud University